

المرور العامة: تمديد فترة مراجعة أصحاب المركبات المسجلة إلى 28 شباط من العام المقبل



قررت مديرية المرور العامة، اليوم الأحد، تمديد فترة مراجعة أصحاب المركبات المسجلة بنظام التسجيل القديم إلى 28 شباط من العام المقبل.

وذكرت المديرية في بيان مقتضب، تلقتة المطلع: أنه "تم تمديد العمل ببيان رقم (6) لسنة 2024 والمتضمن مراجعة أصحاب المركبات المسجلة قبل بنظام التسجيل القديم قبل تاريخ 2003_4_9 والفحص المؤقت والمشروع الموازي إلى مديريات مرور بغداد والمحافظات (مواقع التسجيل) لغرض تسجيلها ضمن نظام المشروع الوطني لغاية 28 شباط 2025.

وأضافت، "يعاقب المتخلف عن المراجعة بغرامة مقدارها (200000) مئتا ألف دينار استناداً لأحكام المادة (25 /أولا /ز) من قانون المرور بالنسبة للمركبات التي تحمل لوحات فحص المؤقت واحجز المركبة لحين إكمال معاملة التسجيل".

وتابعت "يعاقب المتخلف عن المراجعة بغرامة مقدارها (100000) مئة ألف دينار استناداً لأحكام المادة (25 /ثانياً /ز) بالنسبة للمركبات التي تحمل اللوحات القديمة قبل تاريخ 2003_4_9 والمركبات المسجلة ضمن المشروع الموازي.

وأشارت المديرية الى أن "العقوبات أعلاه تنفذ بعد انتهاء المدة الممنوحة بالفقرة من هذا البيان".

